

فيضيع حقه **فان سلمه** اي فان سلم الكفيل المكفول بنفسه
بجيت اي مكان **يقدر المكفول له ان يخاصمه** اي ان
 يخاصم المكفول بنفسه **كصرا** اي كما اذا سلمه في مصر **بري**
 الكفيل من الكفالة لانه اتي بما التزمه اذ لم يلتزم
 تسليمه الامر واحق وسواء كان التسليم غير شرط
 في وقت او كان مشروطا فيه فسلمه في ذلك الوقت او قبله
 ثم التسليم يكون بالتخلية بينه وبين الخصم وذلك برفع
 الموانع فيقول له هذا خصمك فانت اعلم بشانته فخذ
 ان شئت ثم لا يحلوا ان يسلمه بعد طلبه اولا فان كان
 بعد طلبه بري وان لم يقل سلمته اليك بحكم الكفالة
 وان سلمه في طلب فلا يبرأ حتى يقول سلمته اليك بحكم
 الكفالة **الشرط** المكفول له **تسليمه** اي تسليم المكفول
 بنفسه **في مجلس القاضى يسلمه** اي يسلم المكفول
 بنفسه **ثم** اي في مجلس القاضى لان الشرط مقبل فيلزمه
 على الوجه الذي التزمه وان سلمه في السوق بري وقيل لا يبرأ
 وهو قول زفر بنه يعني في زمانه اول سلمه في بريته او في سواد
 لا يبرأ ان سلمه في مصر غير المصر الذي كفل فيه بري عند
 الحثيفة خلافا لها والثالثة ولو سلمه في السجن وقد
 حبسه غير الطالب لا يبرأ **وتبطل الكفالة بالتفويت**
المطلوب وهو المكفول بنفسه لانه بري بوقته وبراءته
 براءة الكفيل وعند مالك وبعضنا افسه يلزم ما عليه

ويجوز الكفيل للجزلان التسليم لا يتحقق منه وورثته لا يقولون
 تقامه لانهم يخلفونه في حاله لا اقباه عليهم وانه لا يصلح الاقباء
 هذا الحق وهو احضار المكفول به بخلاف الكفيل بالمال اذا ما
 لان حكمه بعد موته يمكن فيوفى من ماله ثم ترجع الورثة
 على المكفول عنه ان كانت الكفالة بامر والا فلا **تبطل** اي
الطالب وهو المكفول له لان وصيه ووارثه يخلفه فلا
 يبطل حقه **بري** الكفيل **يدفعه** اي يدفع المكفول بنفسه
اليه اي الى المكفول له **وان لم يقل** وقت التكفيل **ان دفعته**
اليك فان بري لان موجبا التسليم البراءة فيثبت بريته
 ينص عليه او لا بد من ان يقول سلمته اليك بحكم الكفالة وان لم
 يقل لا يبرأ لان التسليم قد يكون بحكم الكفالة او استغانة
 او اجازة لان كان يطلمه فيتمد لا يحتاج فيه ان ينص
 لتقدم ما يدرك عليه ولو سلم الكفيل المكفول بنفسه الى
 الطالب فاذا ان يقبله يجب على القبول وتبرأ ايضا
 بالتخلية **بري** الكفيل **ايض** **بتسليم** **المطلوب** اي المكفول
 بنفسه **نفسه** الى المكفول له **من كفالة** اي بتسليمه
 بحكم كفالة لانه قد يكون بغير حكم الكفالة فلا بد ان يقول
 سلمت نفسي اليك بحكم الكفالة على ما بينا **بري** الكفيل
 ايض **بتسليم** **وكيل الكفيل** المكفول بنفسه الى المكفول
 له لانه يقوم مقامه وكذا بتسليمه **وسو له** اي رسول الكفيل
 لانه سعي عنه فيكون فعله كفعله ولكن شرط البراءة ان يقول

ويجوز